

أحكام القرآن

قال وإن كان المشركون أكثر من ضعفهم لم أحب لهم أن يولوا عنهم ولا يستوجبون السخط عندي من إلا D لو ولوا عنهم على غير التحرف للقتال أو التحيز إلى فئة لأنا بينا أن إلا جل ثناؤه إنما يوجب سخطه على من ترك فرضه وأن فرض إلا في الجهاد إنما هو على أن يجاهد المسلمون ضعفهم من العدو .

أنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس أنا الربيع أنا الشافعي